

## سنن ابن ماجه

1866 - حدثنا الحسن بن أبي الربيع . أنبأنا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت البناني عن بكر بن عبد الله المزني عن المغيرة بن شعبة قال .  
يؤدم أن أجدد فإنه . إليها فانظر اذهب ) فقال أخطبها امرأة له فذكرت A النبي أتيت - Y  
بينكما ) فأتيت امرأة من الأنصار . فخطبتها إلى أبويها . وأخبرتهما بقول النبي A .  
فكأنهما كرها ذلك . قال فسمعت ذلك المرأة وهي في خدرها فقالت إن كان رسول الله A أمرك أن  
تنظر فانظر . وإلا فأنشدك . كأنها أعطمت ذلك . قال فنظرت إليها فتزوجتها . فذكر من  
موافقتها .  
في الزوائد في إسناده صحيح . وقد روى الترمذي وغيره بعضه .  
[ ش ( في خدرها ) بالكسر أي سترها . يريد أنها كانت بكرا . ( فأنشدك ) أي أسألك  
بأن لا تنظر إلي ] . K صحيح